



المجلس الأعلى للقضاء

مجلس القضاء المالي


عدد 2018 / 33

2018 جويلية 26

إعلان شفاعة

عملا بأحكام القانون الأساسي عدد 34 لسنة 2016 المؤرخ في 28 أفريل 2016 والمتعلق بال المجلس الأعلى للقضاء كما تم إتمامه وتنقيحه بالقانون الأساسي عدد 19 لسنة 2017 المؤرخ في 18 أفريل 2017، يعلن الرئيس المؤقت لمجلس القضاء المالي عن شفاعة خطة مندوب حكومة لدى الغرفة الجهوية بصفصصة.

عن مجلس القضاء المالي


نجيب القطايرجي



المجلس الأعلى للقضاء

مجلس القضاء المالي

عدد ٣٤ | ٢٠١٨

تونس في ٢٦ جويلية ٢٠١٨

٢٠١٨ جويلية ٢٦

قرار فتح الترشح لخطبة مندوب حكومة

عملاً بأحكام القانون الأساسي عدد ٣٤ لسنة ٢٠١٦ المؤرخ في ٢٨ أفريل ٢٠١٦ والمتعلق بالمجلس الأعلى للقضاء كما تم إتمامه وتنقيحه بالقانون الأساسي عدد ١٩ لسنة ٢٠١٧ المؤرخ في ١٨ أفريل ٢٠١٧ ومداولات الجلسة العامة للمجلس الأعلى للقضاء المنعقدة في بتاريخ ٢٨ أفريل ٢٠١٧ التي خولت للمجالس القطاعية سد الشغورات في الوظائف القضائية الشاغرة واستناداً إلى مداولات جلسة مجلس القضاء المالي المنعقدة بتاريخ ١٧ جويلية ٢٠١٨ يعلن الرئيس المؤقت مجلس القضاء المالي عن فتح باب الترشح لسد الشغور في خطبة مندوب حكومة لدى الغرفة الجهوية بصفحة لفائدۀ قضاة دائرة المحاسبات الذين توفر فيهم الشروط الواردة بالفصل ٢٧ مكرر من المرسوم عدد ٦ لسنة ١٩٧٠ المؤرخ في ٢٦ سبتمبر ١٩٧٠ والمتعلق بضبط النظام الأساسي لأعضاء دائرة المحاسبات كما تم تقييحيه وإتمامه بالنصوص اللاحقة والمتمثلة في أكاديمية بعامين على الأقل في خطبة رئيس قسم أو أكاديمية بخمسة أعوام في رتبة مستشار.

تقدّم مطالب الترشح للخطبة المذكورة في ظرف مغلق يكتب عليه " لا يفتح واسم المترشح " ويحتوي بداخله على مطلب ترشح للخطبة باسم الرئيس المؤقت بمجلس القضاء المالي وسيرة ذاتية وقائمة في الخدمات للمترشح، مباشرة لدى مكتب الضبط المركزي بدائرة المحاسبات الكائن بعدد ٢٥ شارع الحرية ١٠٠١ تونس وذلك ابتداء من ١ أوت ٢٠١٨ وإلى غاية ٣١ أوت ٢٠١٨ على الساعة منتصف النهار.

عن مجلس القضاء المالي



نجيب القطاري
[Signature]



المجلس الأعلى للقضاء

مجلس القضاء المالي

ك د د : ٢٠١٨ / ٣٢

٢٠١٨ جويلية ٢٦

معايير ومنهجية فرز الترشحات لخطة مندوب حكومة

قرر مجلس القضاء المالي فرز وترتيب المرشحين لخطة مندوب حكومة وفقاً للمعايير والمنهجية التالية وذلك دون إعطاء الأفضلية لمعيار على آخر:

- الأقدمية في الرتبة حسب المدة المضافة :
- الأقدمية في المباشرة الفعلية في القضايا :
- الكفاءة والحياد والاستقلالية والشفافية والنزاهة.

مع القيام بالترتيب النهائي للمرشحين بناء على المعايير المذكورة أعلاه وبإسناد أفضلية لكل مرشح حسب كل معيار واحتساب مجموع الأفضليات والالتجاء إلى تقديم المرشح الأكبر سنا في صورة التساوي.

وقد تم الاعتماد لضبط هذه المعايير على الفصل 45 من القانون الأساسي عدد 34 لسنة 2016 المؤرخ في 28 أفريل 2016 والمتعلق بالمجلس الأعلى للقضاء.

عن مجلس القضاء المالي

نجيب القطاري

